



آلية تعيين وتحديد تعويضات مدير جمعية أبي بكر الصديق الخيرية بمحافظة الوجه

١. يتم الإعلان عن حاجة الجمعية لتعيين مدير لها على موقعها الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي وذلك بعد تحديد المدة الزمنية لاستقبال الملفات .
٢. يتم استقبال الملفات في مقر الجمعية أو على البريد الإلكتروني للجمعية مرفق به السيرة الذاتية للمتقدمين وصور من المؤهلات العلمية وشهادات الخبرة والدورات .
٣. يُرسل لمقدم الطلب اشعار الكتروني يفيد وصول طلبه وانه تحت الدراسة .
٤. يُشكل مجلس الإدارة لجنة لهذا الغرض برئاسة رئيس مجلس الإدارة وعضوية ثلاثة من الأعضاء وحضر الطلبات المستوفية للشروط والمتطلبات الواردة في إعلان التقديم على الوظيفة .
٥. عرض الطلبات على اللجنة المختصة وتقييمها باستخدام معايير التقييم المنصوص عليها في لائحة العمل بالجمعية المتفق مع اللائحة الأساسية لنظام العمل من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ثم يحيل رئيس مجلس الإدارة المرشحين للجنة المختصة لإجراء المقابلات الشخصية .
٦. المفاضلة بين المرشحين واختيار الشخص المناسب
٧. يتم الرفع لمركز التنمية الاجتماعية بالوجه لأخذ موافقة الوزارة على تعيين المدير كالمتبع نظامياً.
٨. لا يعتبر المرشح حديثاً على وظيفة مدير الجمعية فعلياً على رأس العمل إلا بعد موافقة الوزارة .
٩. تسجيل المدير في نظام التأمينات الاجتماعية بعد حصوله على موافقة الوزارة على التعيين.
١٠. يخضع المدير التنفيذي لفترة اختبار مدتها ثلاثة أشهر ولا تحتسب منها فترات الإجازات فيما عدا إجازات الأعياد أو أي غياب آخر باستثناء أيام الراحة الأسبوعية إذا وقعت خلال فترة الاختبار وتبدأ مدة الاختبار من تاريخ مباشرة العمل الفعلية فإذا لم يثبت صلاحية الموظف أثناء هذه المدة يجوز إنهاء خدمته خلالها من جانب الجمعية دون أي تعويض أو مكافأة في نطاق نظام العمل السعودي وعند ثبوت صلاحيته للعمل تحتسب فترة التجربة ضمن مدة الخدمة في الجمعية .

الشروط الواجب توافرها في المتقدم

١. أن يكون سعودي الجنسية
٢. أن لا يقل عمر المتقدم عن ٣٥ عاماً
٣. أن يكون لديه خبره بالعمل بالجمعيات لا تقل عن خمس سنوات وبالعامل الإداري خبره لا تقل عن ثلاث سنوات
٤. أن يكون حسن السيرة والسلوك
٥. ان يكون متفرغاً من أي أعمال أخرى . علماً بأن العمل سيكون فترتين صباحية ومساءلية.
٦. أن يجيد العمل على الحاسب الآلي .
٧. اجادة التعامل مع الآخرين
٨. اجتياز المقابلة الشخصية والاختبار التحريري
٩. أن يخضع المتقدم للتجربة لثلاثة أشهر



المملكة العربية السعودية

وزارة الشؤون الاجتماعية
جمعية أبي بكر الصديق الخيرية
بمحافظة الوجه
مسجلة برقم ١٠٢

تحديد التعويضات المالية للمدير :

- يتم تحديد وتقييم سنوات الخبرة للوظيفة من قبل مجلس الإدارة أو من يخوله في هذا الأمر
- الراتب الأساسي (٣٠٠٠ ريال) و يستحق المدير بدل إدارة (١٠٠٠ ريال)
- يستحق المدير بدل انجاز (١٠٠٠ ريال) ويشترط لمنحه البديل أن يكون قد أمضى سنه على تعيينه .
- يستلم المدير راتبه اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل ويصرف في نهاية كل شهر ميلادي .
- تسجيل المدير في نظام التأمينات الاجتماعية .

أولاً : البدلات

- يصرف للمدير تذاكر السفر والسكن والمواصلات لحضور الدورات والمؤتمرات والندوات التي يكلف بها .
- يصرف للمدير المنتدب تذكرة سفر إلى الجهة المنتدب إليها بالدرجة السياحية في حالة الحاجة إلى ذلك .
- يصرف للمدير بدل انتداب لليوم الواحد حسب الآلية المتعمدة من قبل مجلس الإدارة .

ثانياً : المكافآت

- يكون منح المكافآت على أساس تقدير مجلس الإدارة لنشاط المدير وجده ومواظبته ودرجة اتقانه للعمل المنوط به وانتاجه وتفانيه في العمل وذلك بناء على توصية رئيس مجلس الإدارة أو نائبه .

ثالثاً : التدريب

- تقوم الجمعية وحسب توفر الامكانيات بوضع برنامج لتدريب المدير لرفع مستوى كفاءته الوظيفية على أن يكون ذلك حسب الاحتياج وألوية الاستحقاق .
- صرف أجر المدير طوال فترة التدريب أو حسبما يتفق عليه بين مجلس الإدارة والموظف .
- يلتزم المدير الذي يتم تدريبه بأنه يعمل لدى الجمعية فترة تعادل فترة التدريب أو حسبما يتفق عليه بين مجلس الإدارة والموظف .